

Distr.: General
22 October 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون
البند 139 من جدول الأعمال
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الإصلاح الإداري

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

- 1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام المعنون "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الإصلاح الإداري" (A/75/201). واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، برئيس مكتب الأمين العام وبممثلين آخرين للأمين العام قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية اختتموها بردود خطية وردت 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020.
- 2 - وللإعلام، كان معروضا على اللجنة الاستشارية أيضا تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية للأمم المتحدة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (A/75/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفرع هاء) والموجز المقتضب لنتائج واستنتاجاته الرئيسية (A/75/177، الفقرات 202-206). ويشير المجلس إلى أنه قد استعرض تنفيذ الإصلاحات الإدارية ضمن إطار مراجعته لعمليات الأمم المتحدة بموجب البند 5-7 من النظام المالي (A/75/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرة 7). وتناقش اللجنة الاستشارية استنتاجات المجلس وتوصياته في الفقرات أدناه وضمن إطار كل موضوع من المواضيع المعنية (انظر أيضا A/75/539، قيد الإصدار).
- 3 - ويشير الأمين العام إلى أن تقريره، الذي طلبته الجمعية العامة في الفقرة 28 من قرارها 266/72، يقدم معلومات مستكملة عن تنفيذ الإصلاح الإداري، بما في ذلك التقدم المحرز حتى الآن في تحقيق الفوائد المتوقعة من الإصلاح.



ثانياً - ملاحظات عامة

4 - تلاحظ اللجنة الاستشارية التقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ الإصلاح الإداري. وتلاحظ أيضاً أنه قد تم استحداث بعض الأدوات للإبلاغ عن الفوائد، بما في ذلك أداة شبكية لتعقب الفوائد. وترحب اللجنة بالجهود المبذولة من أجل معالجة التحديات الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وضمان استمرارية تصريف الأعمال، التي أتاحت للأمم المتحدة أن تستمر إلى حد كبير في العمل بدون انقطاع.

5 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك أنّ مجلس مراجعي الحسابات قد قدّم، في تقريره عن البيانات المالية للأمم المتحدة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، تعليقات وملاحظات مفصلة وتوصيات بشأن جوانب عديدة من الإصلاح الإداري، بما في ذلك ما يتعلق بإعادة تنظيم الهياكل، والنظام الجديد لتفويض السلطة، وإطار المساءلة، والإدارة القائمة على النتائج، والإدارة المركزية للمخاطر، وإدارة الاستحقاقات. وتشدد اللجنة على أهمية التنفيذ التام والسريع لتوصيات المجلس.

6 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنّ الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام أن يتتبع ويرصد حالة تنفيذ قرارات الجمعية المتعلقة بمسائل الإدارة والميزانية، وأن يُورد معلومات شاملة عن تنفيذ هذه القرارات ضمن تقارير أداء الميزانية البرنامجية. وتوصي اللجنة بأن تكرر الجمعية التأكيد على ضرورة الإسراع بتنفيذ قراراتها الاستجابية لطلباتها بالكامل (انظر قرارات الجمعية 283/71 و 303/72 و 289/73 و 271/74؛ وانظر أيضاً الفقرتين 44 و 45 أدناه).

7 - وعند الاستفسار عن تبعات طلب الأمين العام أن تحيط الجمعية العامة علماً بتقريره (A/75/201)، الفقرة 64)، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنّ التقرير قد صدر استجابة لما طلبته الجمعية العامة في قرارها 266/72 بآء من أن يقدم الأمين العام معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تنفيذ الإصلاح، وبأنّه لا يتضمن أي مقترحات باتخاذ إجراءات من قبل الجمعية. وأبلغت اللجنة كذلك بأنّ الجمعية لا تقوم، وفقاً لما درجت عليه منذ أمد طويل، بالإعراب عن موافقتها أو عدم موافقتها على تقرير الأمين العام عندما "تحيط به علماً".

8 - وعند الاستفسار أكثر، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنّ تقرير الأمين العام لا يتضمن أي مقترحات معروضة للموافقة، ومن ثمّ فإنّ التوصية بالإحاطة علماً بالتقرير لا تترتب عنها أي آثار مالية.

ثالثاً - معلومات مستكملة عن تنفيذ الإصلاح الإداري

ألف - إنشاء هيكل إداري جديد في المقر

9 - ترد في الفقرات 7 إلى 9 من تقرير الأمين العام (A/75/201) المعلومات المتعلقة بإنشاء الهيكل الإداري الجديد. ويذكر الأمين العام أيضاً أنّ إعادة تنظيم الهياكل، التي اقترحها في تقريره المعنون "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: تنفيذ هيكل إداري جديد لتحسين الفعالية وتعزيز المساءلة" (A/72/492/Add.2)، والتي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 266/72 بآء، قد بدأ سريانها في 1 كانون الثاني/يناير 2019. وتمت الاستعاضة عن إدارة الدعم الميداني سابقاً وإدارة الشؤون الإدارية سابقاً بإدارتين جديدتين هما: إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، المسؤولة عن إطار سياسات الأمانة

العامّة ورصد الامتثال له، وإدارة الدعم العمليّاتي، المسؤولة عن تقديم الخدمات التي تُوفّر التوجيه للكيانات على نطاق الأمانة العامّة. وأنشئت الإدارتان الجديدتان في 1 كانون الثاني/يناير 2019 بطريقة لا تؤثر على الوظائف وذلك من خلال إعادة توزيع الموظفين.

10 - ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات في تقريره (A/75/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرات 200-211) أنّ نشرات الأمين العام عن تنظيم الأمانة العامّة للأمم المتحدة، عقب إدخال الإصلاحات، لم تصدر بعد، وأوصى بأن تسارع الأمانة العامّة بتعديل وإصدار النشرات المتعلقة بتنظيم إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإداريّة ومساءلة الامتثال وتنظيم إدارة الدعم العمليّاتي، حتى يتمّ تحديد وتوضيح أدوار ومسؤوليات كل منهما. وأشار المجلس أيضا إلى أنّ مقترحات الأمين العام المتعلقة بالإصلاح الإداري تُوفّر تقسيماً رفيع المستوى للعمل بين الإدارتين الجديدتين، لكنّه لاحظ وجود حالات قليلة من عدم الوضوح و/أو التداخل المحتمل في أدائهما ضمن المجالات والمشاريع والعمليات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وفي الدائرة المعنية بالإدارة الاستراتيجية للمواهب وشعبة القانون الإداري التابعتين لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإداريّة ومساءلة الامتثال. وأوصى المجلس أيضا بأن تحدد الأمانة العامّة وتوثّق بوضوح أدوار ومسؤوليات الإدارتين الجديدتين، بما يشمل سلطة اتخاذ القرارات، وذلك بالنسبة لجميع عمليات ومشاريع الموارد البشرية حتى يتمّ تجنّب أي التباس محتمل فيما بين عملائهما المشتركين. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنّها كانت قد لاحظت، في تقاريرها السابقة عن مقترحات الأمين العام المتعلقة بمهام الموارد البشرية ضمن إطار الهيكل الإداري الجديد (A/72/7/Add.49، الفقرات 32-34، و A/73/411؛ وانظر أيضا A/72/492/Add.2 و A/73/366)، أنّ توزيع المهام فيما بين الإدارتين الجديدتين ينقصه الوضوح، مع وجود تداخل في المهام وغموض في المسؤوليات في بعض الحالات. لذلك تشعر اللجنة الاستشارية بالقلق لأن عملية إعادة تنظيم هيكل الأمانة العامّة التي نُفذت في 1 كانون الثاني/يناير 2019 لم يتم بعد ضبطها بالكامل ولا توثيقها بوضوح. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامّة إلى الأمين العام توضيح توزيع الأدوار والمسؤوليات بين الإدارتين الجديدتين، وتعديل وإصدار النشرات بهذا الشأن دون مزيد من التأخير.

باء - تفويض السلطة

11 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أنّ نظام تفويض السلطة الجديد قد بدأ العمل به في 1 كانون الثاني/يناير 2019 (انظر ST/SGB/2019/2)، مع تحديد الأشهر الستة الأولى من عام 2019 كفترة انتقالية. ووفقا لهذا الإطار، أُلغيت جميع تفويضات السلطة السابقة وأُسندت تفويضات جديدة. ويشير الأمين العام أيضا إلى أنّ النظام الجديد قد نُفذ بالكامل في جميع كيانات الأمانة العامّة التي يزيد عددها على 200 كيان، وأنّ شعبة التحول المؤسسي والمساءلة التابعة لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإداريّة ومساءلة الامتثال تقوم برصد عملية التفويض الفرعي للسلطة التي يسجلها كل كيان بغية الحيولة دون أي تضارب في المصالح والوفاء بالشروط المسبقة، ومن أجل الوقوف على أية مسائل تؤثر على ممارسة السلطات المفوضة. وبالإضافة إلى ذلك، وُضع إطاراً للمساءلة يتضمن مؤشرات أداء أساسية تقيس كيفية ممارسة الكيانات للسلطة المفوضة فرعيًا. وتخضع هذه المؤشرات للتحسين والتكيف بحسب احتياجات كل كيان وبالاستناد إلى تحليل البيانات التي يتم جمعها (A/75/201، الفقرات 13-16).

12 - ويقدم مجلس مراجعي الحسابات في تقريره تعليقات وملاحظات مستفيضة، وعدة توصيات بشأن تطبيق النظام الجديد لتفويض السلطة وتنفيذ أطر الرصد والمساءلة ذات الصلة، من بينها: (أ) معايير تحديد الكيانات المشمولة بالنظام الجديد والكيانات غير المشمولة به؛ (ب) وتقييم قدرة الكيانات التي تتلقى تفويضا للسلطات؛ (ج) ونطاق السلطة المفوضة؛ (د) وبوابة تفويض السلطة؛ (هـ) ورصد ومراقبة استخدام السلطات المفوضة ومعايير سحب تلك السلطات؛ (و) وإطار مؤشرات الأداء الأساسية المستخدم لرصد السلطات المفوضة؛ (ز) وتفويض السلطة وتحديد الأدوار في نظام أوموجا؛ (ح) والسلطات المفوضة إلى رؤساء الكيانات، بما في ذلك سلطة وضع استثناءات في مجال الموارد البشرية؛ (ط) ومختلف عناصر إطار المساءلة، بما في ذلك التقييم والإدارة القائمة على النتائج وإدارة المخاطر (A/75/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرات 222-312).

13 - وفيما يتعلق بتقييم قدرة الكيانات الحاصلة على تفويض للسلطة، أوصى المجلس بأن تستعرض الأمانة العامة التغييرات في عبء العمل والمسؤوليات الناجمة عن تعزيز إطار تفويض السلطة الذي بدأ العمل به في عام 2019، وتستعرض الأثر المترتب على السياسات وتخطيط الموارد (المرجع نفسه، الفقرة 251). ولاحظت اللجنة الاستشارية أيضا، أثناء استعراضها للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021، وجود حالات سعت فيها الكيانات بالتحديد إلى الحصول على موارد إضافية لكي تتمكن من الاضطلاع بالسلطات المفوضة إليها. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن السلطات المفوضة إلى رؤساء الكيانات تتعلق باتخاذ القرارات، وهي، وفقا للأمانة العامة، لا تحتاج إلى موارد إضافية. وتختلف هذه التفويضات عن المهام المتعلقة بالمعاملات المطلوبة ضمن نظام أوموجا من أجل تنفيذ القرارات المتخذة بموجب السلطة المفوضة. وأبلغت اللجنة أيضا بأن تنفيذ إطار تفويض السلطة قد أفضى إلى شيء من أعباء العمل الإضافية داخل الكيانات التي تقوم على سبيل المثال بإدارة بوابة تفويض السلطة، لكنه أدى أيضا، ولا سيما داخل الكيانات التي تضطلع بمهام إدارة الموارد البشرية والمشتريات، إلى تخفيف أعباء العمل بفضل تقلص دورة اتخاذ القرارات جراء الانخفاض في تواتر وحجم المعلومات التي يتعين تقديمها إلى المقر دعما لطلبات اتخاذ القرارات. وذكرت الأمانة العامة كذلك أنه من المقرر الآن إجراء استعراض لتقييم الأثر الصافي لإطار تفويض السلطة على أعباء العمل، غير أنه ليس من المتوقع أن يسفر هذا الاستعراض عن تغييرات كبيرة في الاحتياجات من الموارد بالنسبة للكيانات الحاصلة على سلطات مفوضة أو بالنسبة لمقدمي الخدمات. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، في التقرير المرحلي المقبل عن تنفيذ الإصلاح الإداري، تفاصيل عن نتائج الاستعراض المذكور أعلاه وعن أية تدابير ينبغي اتخاذها، بما في ذلك أي آثار إدارية أو مالية محتملة.

14 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمانة العامة لم تقبل بتوصيات مجلس مراجعي الحسابات الداعية إلى أن تحسن الأمانة العامة الآلية القائمة من أجل الحيلولة دون إسناد الأدوار في نظام أوموجا دون تفويض السلطة المطلوب، وأن تعزز آلية تحديد وإلغاء التفويضات الفرعية عندما تكون هناك مبررات لإلغائها. وترد في الفقرات 265 إلى 274 من تقرير المجلس (المرجع نفسه) المسائل والحجج المقدمة من كلا الجانبين. ويرى المجلس أن الأدوار المتعلقة بالمعاملات ضمن نظام أوموجا تُمكن المستخدمين المعنيين من الاضطلاع بمهام معينة، وأن السلطة الإدارية للاضطلاع بتلك المهام تُستمد من تفويض السلطة. فعلى سبيل المثال، ومن أجل الموافقة على طلب شراء، ينبغي أن يكون للموظف المهمة الوظيفية وكذلك السلطة الإدارية اللازمتين للموافقة على طلب الشراء، وينبغي أن يكون له أيضا الدور اللازم لتنفيذ هذه المعاملة

ضمن نظام أوموجا للقيام بالمعاملة. وتشاطر اللجنة الاستشارية المجلس شواغله، وهي تتوقع من الأمانة العامة أن تواصل مناقشاتها مع المجلس وأن تجد حلاً يعالج المسائل المثارة بشأن الشفافية واتخاذ القرارات ضمن عملية تفويض السلطة، وذلك على النحو الذي يرضي المجلس؛ وهي تشدد على ضرورة تنفيذ جميع توصيات مجلس مراجعي الحسابات ذات الصلة.

جيم - إطار المساءلة

15 - يذكر الأمين العام في تقريره (A/75/201، الفقرة 15) أنه قد تم وضع إطار للمساءلة على أساس مؤشرات الأداء الأساسية التي تقيس كيفية ممارسة الكيانات للسلطة المفوضة بشكل فرعي. وقد تبين من تحليل هذه المؤشرات في عام 2019 أن بعضها ينطبق على جميع أنواع الكيانات، وبعضها الآخر يحتاج إلى أن يكون مصمماً خصيصاً لمجموعات بعينها من الكيانات حتى يكون مجدياً أكثر. ويذكر الأمين العام أيضاً أن العمل جار حالياً على إدخال تحسينات على هذه المؤشرات (المرجع نفسه، الفقرة 16).

16 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن مؤشرات الأداء الرئيسية، بما فيها المجموعة الأولية المتكونة من 16 مؤشراً، يجري حالياً تنقيحها وتوسيع نطاقها. وقد أشركت شعبة التحول المؤسسي والمساءلة، التابعة لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، القائمين على الأعمال في عملية تهدف إلى استعراض مؤشرات الأداء الرئيسية، مستفيدة في ذلك من تجربة الرصد المكتسبة من الأشهر الـ 18 الماضية ومن الملاحظات الواردة من الكيانات العميلة. أما الاقتراح المتعلق بتنقيح المؤشرات الحالية وإضافة مؤشرات جديدة فهو قيد نظر القائمين على الأعمال الأربعة. وتهدف بعض التغييرات المقترحة إلى مواءمة مؤشرات الأداء الأساسية بشكل أفضل مع المؤشرات الواردة في اتفاقات كبار المديرين. ومن المتوقع وضع المؤشرات المنقحة أو الجديدة في صيغتها النهائية قبل نهاية عام 2020، وحينها سوف يتم إدراجها ضمن أنشطة الرصد المنتظمة التي تقوم بها شعبة التحول المؤسسي والمساءلة. وعلاوة على ذلك، يجري العمل على تحسين لوحة المتابعة الإدارية حتى تزود كبار المديرين، في استعراضهم للمؤشرات الأساسية الخاصة بأدائهم، ببيانات تكميلية وآراء بديلة.

17 - ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات، في تقريره (A/75/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرات 278-312)، وجود عدة نقاط ضعف في تنفيذ مختلف عناصر إطار المساءلة، بما في ذلك الإدارة القائمة على النتائج، وإدارة المخاطر، والتقييم. كما لاحظ المجلس أنه قد تم في كانون الثاني/يناير 2019 ضبط مجموعة أولية من مؤشرات الأداء الأساسية تتكون من 16 مؤشراً، غير أن البعض منها يفتقر إلى أهداف ونقاط مرجعية لقياس الأداء على أساسها. ولاحظ المجلس كذلك أن رؤساء الكيانات كانوا سيستلمون من إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال تقارير دورية عن ممارسة السلطة المفوضة، تتضمن معلومات موجزة عن المؤشرات الـ 16، غير أنه لم يتم توزيع سوى تقرير واحد يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه 2019. وعلاوة على ذلك، لم تقدم لوحات المتابعة الإدارية بيانات عن جميع المؤشرات بحلول نهاية حزيران/يونيه 2020، مثلما كان مقرراً. وقدم المجلس عدة توصيات، منها ضرورة التقيد بالجدول الزمنية للتنفيذ واتباع خطة محددة زمنياً لترسيخ نموذج خطوط الدفاع الثلاثة على جميع المستويات. وتوافق اللجنة الاستشارية على توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وتلاحظ أن مؤشرات الأداء الأساسية هي بمثابة الأداة الرئيسية للمساءلة عن استخدام السلطة المفوضة، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة

إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل عن المساءلة الصيغة المكتملة والمحسنة والشاملة لمجموعة المؤشرات المتعلقة برصد السلطات المفوضة، بما في ذلك ضمن لوحة المتابعة الإدارية.

18 - وشددت اللجنة الاستشارية في تقريرها الأول عن الإصلاح الإداري (A/72/7/Add.24)، الفقرات (30-34) على ضرورة أن يكون لتغييرات النظام الحالي لتفويض السلطة انعكاس في نظام المساءلة. وشددت الجمعية العامة في الفقرة 18 من قرارها 283/71 على ضرورة إصدار تعريف دقيق لأدوار ومسؤوليات الأفراد من جميع الرتب الذين تفوض إليهم سلطات، وإحداث آليات للإبلاغ بانتظام عن رصد السلطات المفوضة وممارستها، واتخاذ إجراءات في حالات سوء الإدارة أو إساءة استعمال السلطة. وفي الفقرة 16 من نفس التقرير، كزرت الجمعية التأكيد على أن اتفاقات كبار المديرين ونظام إدارة أداء الموظفين، كليهما، من الأدوات المهمة في نظام المساءلة، وطلبت إلى الأمين العام أن يدرج في هاتين الأداتين أهدافا للأداء تكون محددة بدقة وقابلة للقياس ومربوطة بأجال زمنية، حتى تصيرا من أدوات المساءلة القوية والمؤثرة.

19 - واللجنة الاستشارية ليست مقتنعة تماما بأن إطار المساءلة ونظام الرصد يعملان بكامل طاقتهما التشغيلية. وهي ترى أن وجود نظام فعال وناجح في مجال المساءلة هو من الشروط الأساسية المسبقة للنظام اللامركزي لتفويض السلطة الذي بدأ العمل به منذ 1 كانون الثاني/يناير 2019، وذلك بغية توفير ضمانات بأن السلطات المفوضة تمارس بكامل الشفافية والمسؤولية. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يحرص على تفعيل نظام الشفافية وإطار الرصد بالكامل. وتوصي اللجنة كذلك بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المرحلي المقبل معلومات مستكملة عن نظام المساءلة.

رابعاً - التقدم المحرز في تحقيق الفوائد المتوقعة من الإصلاح

20 - يشير الأمين العام في تقريره (A/75/201، الفقرات 7-9 و 59) إلى أن الأمانة العامة قد واجهت بعض التحديات في تنفيذ الإصلاح، مما أثر على الجداول الزمنية لتحقيق العديد من الفوائد المتوقعة من الإصلاح، بما في ذلك التأخر في إحراز تقدم في العديد من الالتزامات ضمن مجال المساءلة والشفافية. وتشمل تلك التحديات على سبيل المثال: (أ) الحاجة إلى شغل وظائف جديدة من خلال نقل الموظفين، والحاجة الأولية إلى الاستثمار في الخبرات الفنية وزيادة توسيع نطاق هذه الخبرات لدى الموظفين المكلفين بتلك المهام، التي تشمل تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في الأمانة العامة، وتعزيز أنشطة التقييم، واستخدام النتائج المستقاة؛ (ب) والحاجة إلى إعادة توجيه أوقات الموظفين ومواردهم من تنفيذ الإصلاح إلى ضمان استمرارية أعمال المنظمة خلال أزمة كوفيد-19؛ (ج) وما تواجهه المنظمة من صعوبات مستمرة في مجال السيولة.

21 - وقد أكدت اللجنة الاستشارية، في تقريرها عن مقترحات الأمين العام بشأن الإصلاح الإداري (A/72/7/Add.49، الفقرة 26)، على ضرورة القيام، في بداية عملية الإصلاح، بضبط الفوائد المتوقعة، والمعلومات المرجعية الأساسية، وأساليب رصد التقدم المحرز وقياسه والإبلاغ عنه، وخطط تحقيق الفوائد. ويشير الأمين العام في تقريره إلى أنه استجابة لتلك التوصية، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 266/72، تم استحداث إطار لإدارة الفوائد ووضع هذا الإطار في صيغته النهائية مع بداية عام 2019. ويقوم هذا الإطار بتعقب الفوائد المتوقعة على أساس نتائج والتزامات محددة ترد في التقرير الأولي للأمين

العام عن تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة (A/72/492). ويشير الأمين العام أيضا إلى أنّ الإطار يتضمن مؤشرات نوعية أو كمية عن كلّ فائدة متوقعة، وهو يتيح إجراء تقييم للتحسن أو التدهور منذ بدء الإصلاح، ومعرفة ما إذا كان التغيير يعود بالأساس إلى تنفيذ الإصلاحات أو إلى عوامل خارجية. وبالإضافة إلى ذلك، استُكمل الإطار بأداة لتعقب الفوائد تعطي لمحة عامة عن كل المبادرات الجارية في مجال الفوائد وعن حالة كلّ منها (A/75/201، الفقرتان 10 و 11). وترى اللجنة الاستشارية أنّ من المهم تزويد الجمعية العامة بتحليل للتكاليف والفوائد يستند إلى نهج قائم على الموضوعية والانتظام والقبالية للتحقق في تقييم تكاليف الإصلاح الإداري وفوائده. ويمكن أن يوفر هذا التحليل أيضا معلومات مفيدة تدعم اتخاذ القرارات مستقبلا بشأن الاستثمارات أو الخيارات السياسية.

22 - ولدى الاستفسار، زوّدت اللجنة الاستشارية بلمحة عامة عن مبادرات الفوائد، والنتائج المتوخاة، وحالة تقدّم الأعمال أو الانتهاء منها، والمؤشرات. وشملت الفوائد المتوقعة، على سبيل المثال: (أ) إنشاء بوابة توفر نقطة دخول وحيدة للسياسات والتوجيهات (اكتملت هذه البوابة في عام 2019)؛ (ب) وتعزيز وتبسيط عملية الالتحاق بالوظيفة من أجل تقليل عدد الأيام الفاصلة بين عرض الوظيفة والدخول في الخدمة (ذُكر أنّ هذه العملية في طريقها إلى التنفيذ في عام 2020)؛ (ج) وتعميم إدارة المخاطر على نطاق الأمانة العامة من أجل تحسين الأداء التنظيمي (ذُكر أنّ هذا التعميم في طريقه إلى التنفيذ في عام 2023)؛ (د) وتحديث إطار الاختيار والتنقل من أجل تحقيق المرونة في تلبية احتياجات المنظمة المتغيرة من الموظفين، وكفالة وجود قوة عاملة متنوعة ومنتقلة (ذُكر أنّ هذا التحديث في طريقه إلى التنفيذ في عام 2025)؛ (هـ) وإدخال تحسينات على قدرة المنظمة على التنبؤ باحتياجاتها من الموظفين في المستقبل، وذلك عبر تعزيز التخطيط الاستراتيجي للقوة العاملة للتأكد من وجود ذوي المهارات المناسبة في المكان وفي الوقت المناسب (ذُكر أنّ هذه التحسينات في طريقها إلى التنفيذ في عام 2030).

23 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنّ العديد من الفوائد المتوقعة تتصل بأهداف دائمة للأمانة العامة وبمبادرات مستمرة منذ مدة. وتشدد اللجنة على ضرورة الأخذ بنهج قائم على الأدلة يتيح بيان ما يلي: (أ) كيف أنّ الفوائد المتوقعة تعود إلى تدابير الإصلاح الرئيسية، بما في ذلك إعادة تنظيم الهياكل من خلال الاستعاضة عن إدارة الدعم الميداني وعن إدارة الشؤون الإدارية بإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال وإدارة الدعم العملي، واستحداث نظام جديد لتفويض السلطة؛ (ب) وكيف أنّ تحقيق الفوائد المتوقعة يسهم في بلوغ الأهداف الرئيسية للإصلاح الإداري، أي دعم تنفيذ البرامج وإنجاز الولايات ومسألة المديرين عن الأداء البرنامجي والمالي لبرامجهم (A/72/492، الموجز). وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل معلومات مستكملة عن حالة تنفيذ الإصلاح الإداري، بما في ذلك خطة شاملة ذات أطر زمنية مضبوطة بشأن تحقيق الفوائد، مع مراعاة ملاحظات اللجنة الواردة أعلاه.

24 - ويقدم مجلس مراجعي الحسابات في تقريره (A/75/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرات 313-330) تعليقات وملاحظات عن جوانب شتى من إدارة الفوائد، بما في ذلك عن الوثائق المذكورة في إطار إدارة الفوائد؛ وتعيين الفوائد المتأتية من عملية الإصلاح؛ والحالة الراهنة للمؤشرات؛ وتحديد خطوط الأساس، وضبط الأهداف. وقدم المجلس أيضا جملة من التوصيات بهذا الشأن، منها الدعوة إلى أن تضبط الأمانة العامة بوضوح خط أساس بالنسبة للفوائد التي جرى تحديدها، وذلك حتى يتسنى قياس التقدم المحرز بدقة.

25 - وفي الفقرات التالية، تُقدّم اللجنة الاستشارية تعليقات على جُملة من الفوائد المحددة المتوقعة التي ورد بيانها في تقرير الأمين العام.

ألف - الحصول على الأشخاص المناسبين

26 - وفقاً لتقرير الأمين العام، بدأ تنفيذ استراتيجية للتنوع الجغرافي لتوفر لكبار المديرين خريطة طريق وموارد لتحقيق قدر أكبر من التنوع في كياناتهم (A/75/201، الفقرة 25). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أوصت في تقريرها عن تكوين الأمانة العامة (A/74/696)، الذي سيعرض على الجمعية العامة لتتظر فيه في الجزء الأول المستأنف من دورتها الخامسة والسبعين، بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المرحلي السنوي عن المساءلة معلومات عن امتثال كبار المديرين للهدف المحدد في اتفاقاتهم المتمثل في تعيين ما لا يقل عن 50 في المائة من الموظفين من الدول الأعضاء غير الممثلة أو الممثلة تمثيلاً ناقصاً في وظائف خاضعة للتوزيع الجغرافي وعن تدابير المساءلة المتخذة في حالات عدم الامتثال. وأوصت اللجنة أيضاً في التقرير نفسه بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يضع استراتيجية تتضمن تدابير محددة وإجراءات ذات صلة لتحقيق التمثيل الجغرافي العادل في الأمانة العامة وأن يقدم معلومات عن التقدم المحرز إلى الجمعية في دورتها الخامسة والسبعين. وستعود اللجنة الاستشارية إلى تناول هذه المسألة في سياق نظرها في تقارير الأمين العام المقبلة عن إدارة الموارد البشرية.

باء - التعلم والتطور

27 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن برنامج اللغات والتواصل قد جُدد لدعم ولاية المنظمة المتعلقة بتعدد اللغات، وإتاحة برنامج للتدريب في مجال المهارات اللغوية والتواصلية على مدار السنة، للمرة الأولى، ولزيادة التدريب والأنشطة المتاحة للموظفين عبر الإنترنت (A/75/201، الفقرة 33). وعلاوة على ذلك، منذ بداية جائحة كوفيد-19، أُتيح على الإنترنت العديد من الدورات التدريبية في مجال اللغات وجميع الدروس المباشرة، مما أدى إلى تضاعف عدد الدورات التدريبية المتاحة على الإنترنت ثلاث مرات. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مكتب الموارد البشرية قد نظم، في غضون أسبوعين من بداية الجائحة، مع كلية الموظفين حلقة عمل على شبكة الإنترنت يقودها مدربون، موجهة إلى جميع الموظفين ذوي المهام الإشرافية أو الإدارية لمساعدة الأفرقة على المضي في أجواء عدم اليقين والتكيف مع التغيرات الناجمة عن الجائحة، حضرها أكثر من 700 موظف. ويشير الأمين العام كذلك في تقريره إلى أنه يجري تنفيذ برامج للتأهيل والتطوير المهني في مجالات الموارد البشرية والشؤون المالية وإدارة سلسلة الإمداد كغالبية استيفاء الموظفين الذين يتم اختيارهم لشغل وظائف في هذه المجالات لمعايير التأهيل المهني المطلوبة وقدرتهم على مواصلة تطوير مهاراتهم (المرجع نفسه، الفقرة 32). وتشجع اللجنة الاستشارية الأمين العام على الاستفادة من الخبرة المكتسبة من خلال الحالة الراهنة للجائحة المستمرة لوضع دورات تدريبية وأدوات إضافية على الإنترنت، على غرار برنامج التدريب اللغوي على الإنترنت. وتلاحظ اللجنة أن خيارات التعلم الإلكتروني بدلا من التدريب بالحضور الشخصي سيكون لها تأثير على الاحتياجات من الموارد، بما في ذلك الوفورات في الاحتياجات من السفر. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم مزيداً من المعلومات عن الوفورات المحققة عن طريق التدريب على الإنترنت في تقريره المقبل عن التقدم المحرز في تنفيذ الإصلاح الإداري.

جيم - تعزيز إدارة سلسلة الإمداد

28 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن الاتجاه العام في تحقيق الفوائد المتوخاة من إدارة سلسلة الإمداد هو اتجاه إيجابي، ويقدم بعض التفاصيل عن الأنشطة الجارية، التي تشمل: (أ) تنفيذ إطار إدارة أداء سلسلة الإمدادات؛ (ب) تعزيز التعاون مع الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة بهدف تحسين الإنجاز والاستجابة للأزمات؛ (ج) إدماج المهام المسؤولة حالياً عن سياسة المشتريات وتلك المسؤولة عن سياسة إدارة الأصول والسعي إلى تحقيق التآزر في مهام وتنظيم وولايات قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا ومركز الخدمات الإقليمي في عنينيبي، أوغندا في إطار الهيكل العام لإدارة سلسلة الإمداد في الأمانة العامة. ويشير كذلك أنه خلال جائحة كوفيد-19، أثبتت سلسلة الإمداد في الأمانة العامة قدرتها على الصمود ومكنت من النشر السريع في مواقع ميدانية لقدرات غير مخطط لها في مجالات الطيران والرعاية الصحية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وعلاوة على ذلك، أدت قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات ومركز الخدمات الإقليمي في عنينيبي دوراً حاسماً في مساعدة كيانات الأمانة العامة على مواصلة تنفيذ عملياتها خلال الجائحة (المرجع نفسه، الفقرات 38-43).

29 - وقد قدم مجلس مراجعي الحسابات ملاحظات مفصلة وعدداً من التوصيات بشأن مسائل الشراء (A/75/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرات 368-393)، بما في ذلك ما يلي:

(أ) *أهلية الشراء* - لاحظ المجلس أنه يجري منح تفويضات فرعية متعلقة بسلطة الشراء لكيانات دون تقييم أهليتها للشراء، وربما لكيانات لا تملك أهلية كافية للشراء، وأوصى بأن تكفل الإدارة توافر المعلومات اللازمة لديها لمراقبة عدم قيام أي كيان بمنح تفويضات فرعية متعلقة بسلطة الشراء ما لم تكن من الكيانات التي تتمتع بالأهلية والهيكل الأساسية الكافية في مجال المشتريات؛

(ب) *رصد تفويض سلطة الشراء* - لاحظ المجلس وجود مواطن ضعف في إطار المساءلة والمؤشرات المستخدمة لرصد سلطة الشراء المفوضة التي لا تتناول مبادئ الشراء المحددة في البند 5-12 من النظام المالي، مثل مبدأ أعلى جودة بأفضل سعر أو المنافسة الدولية الفعالة. وأوصى المجلس بأن تستعرض الإدارة مؤشرات الأداء الأساسية في مجال المشتريات وأن توسعها لتمكين رؤساء الكيانات من إثبات أنهم يمارسون السلطات المفوضة إليهم بطريقة شفافة ومسؤولة وخاضعة للمساءلة؛

(ج) *السياسات والتوجيهات المتعلقة بالمشتريات* - لاحظ المجلس أنه في حين صدرت نسخة منقحة من دليل المشتريات في أيلول/سبتمبر 2019 لتكون بمثابة توجيه تشغيلي بشأن عمليات الشراء وإجراءاته، فحتى شباط/فبراير 2020، لم تكن إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال خدمات المشتريات قد قامت، منذ إجراء الإصلاح الإداري، بإصدار أو استكمال أي تعليمات إدارية أو نشرات للأمين العام في مجال المشتريات. وأوصى المجلس بأن تميز الإدارة بين التوجيهات التشغيلية، التي ينبغي تطبيقها باستخدام الحكمة والخبرة المهنية، والسياسات الإلزامية، وأن تصدر التوجيهات والسياسات المتعلقة بالمشتريات وفقاً لذلك.

30 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها سلطت الضوء في تقاريرها عن مقترحات الأمين العام بشأن الإصلاح الإداري على عدد من المسائل التي ينبغي زيادة توضيحها وتطويرها، بما في ذلك ترتيبات الحوكمة والضوابط الداخلية والفصل بين المهام وإدارة المخاطر واستقلال مهمة الشراء، وعلى تفاصيل عن المكاسب

الناجمة عن زيادة الكفاءة والتكاليف والمنافع والمخاطر المتوقعة من جراء تقريب سلطة اتخاذ القرار من موقع التنفيذ (انظر A/72/7/Add.24، الفقرات 22-25 و A/72/7/Add.49، الفقرات 27-31).

31 - وتشدد اللجنة الاستشارية على ضرورة تنفيذ توصيات المجلس على وجه السرعة والتأكد من أن تفويضات سلطة الشراء يجري منحها وممارستها على نحو يتسم بتمام الامتثال والشفافية والخضوع للمساءلة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً شاملاً عن التقدم المحرز في تقريره المرحلي المقبل عن تنفيذ الإصلاح الإداري.

دال - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

32 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن الفوائد التي تحققت حتى الآن من خلال إدماج هيكلية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الميدان والمقر، وهما هيكلان كانا منفصلين في السابق، في إطار كيان واحد، تشمل توحيد التكنولوجيا على نطاق الأمانة العامة، وانخفاض عدد المنصات والنظم المنفصلة التي يلزم تعهدها، وزيادة التحول نحو الحوسبة السحابية، وتعزيز القدرة على التصدي للتهديدات المتعلقة بأمن الفضاء الإلكتروني. كما يشير إلى أنه كان للقرارات والاستثمارات الاستراتيجية للأمانة العامة، ولا سيما فيما يتعلق بالانتقال إلى الحوسبة السحابية والاختيارات المتعلقة بمنصات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، دور حاسم في التمكين من كفاءة استمرارية تصريف الأعمال. وقد أدى ذلك إلى تمكين المنظمة من مواصلة عملها دون انقطاع أثناء جائحة كوفيد-19 عندما أصبح من الضروري إلزام غالبية موظفي الأمانة العامة بترتيبات العمل عن بُعد عقب إصغارهم بذلك بفترة وجيزة. وإضافةً إلى ذلك، بعد نقل نظام المنسقين المقيمين إلى الأمانة العامة، ركز مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على دعم زيادة قابلية التشغيل المشترك بين الأمانة العامة ووكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. وتشمل التحسينات ما يلي: تنفيذ حلول تقنية لإتاحة إقامة صلات مباشرة بين الكيانات؛ السماح لموظفي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بالوصول إلى الخدمات الإعلامية والمنابر التعاونية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى؛ ودعم مكتب التنسيق الإنمائي في إنشاء أفرقة تعاون خاصة ببلدان محددة لتمكين المنسقين المقيمين من تيسير التعاون فيما بين الوكالات (A/75/201، الفقرات 49-51).

33 - وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها شددت في تقريرها عن مقترحات الأمين العام الأولية بشأن الإصلاحات الإدارية (A/72/7/Add.24، الفقرات 15-21)، على ضرورة التأكد من أن أي تدابير إصلاحية يتوخاها الأمين العام ستستمر في معالجة المسائل القائمة منذ وقت طويل في حوكمة وإدارة أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمم المتحدة التي يجري معالجتها في سياق تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأمم المتحدة التي تبلغ فترتها خمس سنوات والتي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها 262/69. وتشمل هذه التدابير الحاجة إلى خفض نسبة الازدواجية والتجزؤ في مهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات داخل الأمانة العامة في جميع مراكز العمل وفي البعثات الميدانية، الناجمين عن غياب الحوكمة والقيادة الفعالين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما أدى إلى زيادة تكاليف العمليات ومنع المنظمة من تحقيق وفورات الحجم. وأوصت اللجنة أيضاً منذ فترة طويلة بإنشاء مكتب متكامل لتوفير القيادة على نطاق الأمانة العامة لمهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (A/60/870، الفقرات 10-14). وتواصل اللجنة الاستشارية الإعراب عن القلق البالغ إزاء تجزؤ موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وكذلك إزاء إطار المساءلة والحوكمة المتصل بتنفيذ الاستراتيجية

(انظر A/74/588). وتقدم اللجنة الاستشارية مزيداً من التعليقات والتوصيات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تقريرها المقبل عن التقرير المرحلي السنوي الرابع لمجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (A/75/156).

34 - وتشير اللجنة الاستشارية كذلك إلى أن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 تشمل مبلغ 7,0 ملايين دولار لتعزيز البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، يتألف من 2,0 مليون دولار تحت الباب 29 جيم، مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لتعزيز استمرارية تصريف الأعمال والمرونة التشغيلية في البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولإجراء التحسينات في عمليات البث وعقد المؤتمرات؛ و 5,0 ملايين دولار تحت الباب 33، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، للنفقات الرأسمالية بغية تعزيز الشبكة المركزية للأمم المتحدة وترتيبات التداول بالفيديو، من أجل تعزيز الدعم المقدم للمؤتمرات المتعددة الأطراف ذات الطابع المركب، طوال مدة استمرار الظروف الراهنة. وأوصت اللجنة بتخفيض بنسبة 10 في المائة في الزيادة المقترحة البالغة 2,0 مليون دولار تحت الباب 29 جيم. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أوصت بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج في مشروع الميزانية المقبلة الميزانية الموحدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمبادرات المقترحة، مشفوعةً بالتبريرات التفصيلية (A/75/7، الفصل الأول، الفقرة 67).

هاء - هيكل الدعم

35 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أنه في عام 2019، أطلقت إدارة الدعم العمليتي مبادرة متعددة السنوات لتتسبب إجراءات العمل في الأمانة العامة برمتها في عدد من المجالات الرئيسية لتيسير تقديم دعم عمليتي متسق، بغض النظر عن الكيان الذي يقدم الدعم أو يتلقاه؛ وتقديم دعم ميداني شامل لجميع كيانات الأمانة العامة مع الحد من الازدواجية في القدرات؛ وتعزيز وفورات الحجم من خلال اتباع نهج لامركزي في الإدارة؛ ووضع نهج موحد لإزاء ترتيبات الشراكة لتوفير الخدمات للمواقع التي لا توجد فيها عمليات للأمانة العامة. وبالإضافة إلى ذلك، بدأت شعبة الأنشطة الخاصة في الإدارة، بالشراكة مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومكتب التنسيق الإنمائي، في عام 2019، في نقل خدمات دعم المعاملات المستقلة عن الموقع التي تقدم لمكاتب المنسقين المقيمين من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى الأمانة العامة (A/75/201، الفقرتان 53 و 55).

36 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أكدت الحاجة إلى توطيد مكاسب زيادة الكفاءة وتحسين التنسيق، بما في ذلك ترتيبات استرداد التكاليف وتقاسم التكاليف (A/75/7، الفصل الأول، الفقرة 77)، وأوصت الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم معلومات شاملة عن تنفيذ المبادرات الموحدة المشتركة بين الوكالات لتسيير الأعمال وجدول زمني للتنفيذ في مشروع الميزانية المقبلة لنظام المنسقين المقيمين (المرجع نفسه، الفصل الثاني، الفقرة 39-أ).

واو - ملاحظات أخرى

نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي

37 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن تصميم الهيكل الإداري الجديد في المقر وتزويده بالموارد اللازمة قد تم على افتراض أن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي سيُعتمد وأن مراكز الخدمات الأربعة المقترحة ستبدأ عملها اعتباراً من كانون الثاني/يناير 2019 (انظر A/72/801 و A/72/801/Add.1/Rev.1).

ويرد في التقرير أنه كان من شأن اعتماد نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في وقت مبكر أن يتيح تحقيق جميع الفوائد المتوقعة بسبب دمج المهام المتعلقة بمعاملات الموارد البشرية والشؤون المالية غير المرتبطة بموقع معين في مراكز الخدمات المشتركة. ويشير الأمين العام أيضاً إلى أنه بالنظر إلى وجود هيكل إداري جديد الآن، قد يكون من الأمور المؤاتية دراسة نوع هيكل تقديم الخدمات الذي سيكون أنسب للأمانة العامة في إطار النظام الجديد لتفويض السلطة، مع مراعاة أيضاً ترتيبات العمل عن بُعد المعمول بها منذ بدء جائحة كوفيد-19 (A/75/201، الفقرة 62).

إنشاء وظيفة خزانة مركزية لإدارة استثمارات منظومة الأمم المتحدة

38 - أيدت الجمعية العامة في الفقرة 2 من قرارها 249/74 ألف الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية عن التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (A/74/528).

39 - وفي الفقرة 14 من ذلك التقرير، كررت اللجنة الاستشارية توصيتها السابقة التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها 268/73 ألف، الداعية إلى أن يقدم الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، خيارات قابلة للتنفيذ من أجل إنشاء وظيفة خزانة مركزية لإدارة استثمارات منظومة الأمم المتحدة. وطلبت اللجنة أيضاً إبلاغ الإجراءات المتخذة بهذا الشأن ضمن السياق المناسب إلى الجمعية خلال الجزء الرئيسي من دورتها الخامسة والسبعين (انظر أيضاً A/73/430، الفقرة 18).

40 - وعند الاستفسار عن الإجراء الذي اتخذه الأمين العام استجابة للتوصية المذكورة أعلاه، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين ناقشت المسألة في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، من خلال شبكة المالية والميزانية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى وفريقها العامل المعني بخدمات الخزانة المشتركة. وبناء على طلب من الشبكة، أجرى الفريق العامل دراسة استقصائية مفصلة بشأن هذه المسألة خلال الربع الأول من عام 2020، كان من المقرر أن تناقش نتائجها في دورة مخصصة للشبكة في آذار/مارس 2020، أجلت بسبب جائحة كوفيد-19. ومن المقرر مناقشة هذا البند مع الفريق العامل بكامل أعضائه في اجتماعه السنوي المقرر عقده في نهاية تشرين الأول/أكتوبر 2020. وبناء على ذلك، أُضيفت هذه المسألة إلى جدول أعمال الشبكة والفريق العامل، ويجري النظر في إجراء مزيد من التحليل لجدوى إنشاء وظائف خزانة مركزية.

الاحتياطي التشغيلي

41 - في الفقرة 16 من التقرير المذكور أعلاه (A/74/528)، اتفقت اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأعدت تأكيد توصيتها، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 268/73، بأن يسهل الأمين العام، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين، وبالتشاور مع أعضاء المجلس الآخرين، وضع معايير مرجعية معقولة للحد الأدنى والحد الأقصى لمستويات الاحتياطي لاستخدامها من قبل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وطلبت اللجنة أيضاً أن توفى بمستجدات ذلك في البيانات المالية المقبلة (انظر أيضاً A/73/430، الفقرة 16، و A/72/537، الفقرة 11).

- 42 - وكما هو مبين في الفقرة 38 أعلاه، فإن التوصية الواردة في الفقرة 16 من تقرير اللجنة الاستشارية قد أيدتها أيضاً الجمعية العامة في قرارها 249/74 ألف.
- 43 - وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن الإجراء الذي اتخذته الأمين العام استجابة لتلك التوصية التي وافقت عليها الجمعية العامة، ولكنها لم تتلق هذه المعلومات.
- 44 - ويساور اللجنة الاستشارية القلق لأن الأمين العام لم ينفذ القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في قرارها 268/73 ألف و 249/74 ألف فيما يتعلق بوظيفة الخزنة المركزية لإدارة الاستثمارات والمعايير المرجعية للحد الأدنى والحد الأقصى لمستويات الاحتياطيات التشغيلية لمنظومة الأمم المتحدة، المذكورة أعلاه (انظر الفقرة 6 أعلاه). وستتناول اللجنة هذه المسألة بمزيد من التوسع في تقريرها المقبل عن التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 (A/75/5 (Vol. I)).

نظام أوموجا

- 45 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة أقرت في الجزء السابع عشر من قرارها 263/74 الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة (A/74/7/Add.17). وأوصت اللجنة في تقريرها، في جملة أمور، بأن تقرر الجمعية العامة إغلاق مشروع أوموجا بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر 2020 وأن تطلب أن يقدم إليها تقرير نهائي عن المشروع لنتظر فيه خلال الجزء الرئيسي من دورتها الخامسة والسبعين (المرجع نفسه، الفقرة 13). وأوصت اللجنة أيضاً بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 اقتراحاً مفصلاً بشأن المنهجية التي يتعين تطبيقها في تقدير تكاليف نظام أوموجا خلال فترة الصيانة عقب إغلاق المشروع، فضلاً عن خطة مفصلة لدمج فريق أوموجا في الأمانة العامة لضمان نموذج أعمال مستدام لمشروع أوموجا (انظر قرار الجمعية العامة 279/73، الجزء السابع عشر، الفقرة 16) (A/74/7/Add.17، الفقرة 20). وأبلغت اللجنة في وقت نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 بأنه من المتوقع الانتهاء من نشر التوسعة 2 لنظام أوموجا بحلول نهاية عام 2020 وأن خطة تعميم نظام أوموجا سترد في التقرير المرحلي الثاني عشر للمشروع (A/75/7، الفصل الثاني، الفقرة ثامنًا-19). ويساور اللجنة الاستشارية القلق إزاء عدم إحراز تقدم، وستعود إلى تناول هذه المسائل في سياق نظرها في التقرير المرحلي الثاني عشر عن تنفيذ نظام أوموجا (انظر الفقرة 6 أعلاه).

حالة السيولة وإدارة النقدية

- 46 - يسلب الأمين العام الضوء في تقريره على التحديات التي تعترض إنشاء إدارات جديدة واعتماد أساليب عمل جديدة في إطار لامركزي، لا سيما في سياق التحديات المستمرة التي واجهتها الأمانة العامة طوال عامي 2018 و 2019 على مستوى السيولة (A/75/201، الفقرة 58؛ انظر أيضاً الفقرة 17 أعلاه). وفي سياق النظر في مقترحات الأمين العام المتعلقة بتحويل الأموال بين أبواب الميزانية للفترة المالية 2018-2019، أبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن مجموع الالتزامات في نهاية كانون الأول/ديسمبر 2019 بلغ 172,4 مليون دولار، تمت تصفية 59,4 مليون دولار منه حتى 30 نيسان/أبريل 2020، مما ترك التزامات غير مصفاة قدرها 112,9 مليون دولار، وأنه حتى 30 حزيران/يونيه 2020، كانت الالتزامات غير المصفاة لفترة ميزانية 2018-2019 قد استمرت في الانخفاض لتبلغ

96,5 مليون دولار . وفي رسالة موجهة إلى الأمين العام، أعربت اللجنة عن رأيها بأن انخفاض مستوى الالتزامات للفترة 2018-2019 خلال النصف الأول من عام 2020 قد يعكس كلا من أثر التدابير المتخذة للتخفيف من أزمة السيولة، وتخفيض أو تأجيل أو إلغاء بعض أنشطة المنظمة بسبب جائحة كوفيد-19. ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات في تقريره أن ما مجموعه 209,425 مليون دولار كان موجودا في صورة التزامات مفتوحة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، ويتألف هذا المبلغ من التزامات تتعلق بطلبات شراء مفتوحة بقيمة 126,92 مليون دولار، والالتزامات تتعلق بصناديق مفتوحة بقيمة 74,22 مليون دولار، والالتزامات سفر مفتوحة بقيمة 8,28 ملايين دولار (A/75/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرة 107). وتلاحظ اللجنة الاستشارية ضرورة مواءمة الأرقام، وهي على ثقة من أنه سيقدم المزيد من التوضيحات وآخر الأرقام المتعلقة بالخصوم إلى الجمعية العامة أثناء نظرها في هذا التقرير.

خامسا - استنتاج

47 - بالنظر إلى تعدد الأنشطة التي لم تنفذ بعد، ترى اللجنة الاستشارية أن تنفيذ الإصلاح الإداري يظل عملاً قيد التنفيذ. وبناء على ذلك، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها لنظرها في الجزء الرئيسي من دورتها السادسة والسبعين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الإصلاح الإداري.

48 - ويرد الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه في الفقرة 64 من تقرير الأمين العام (A/75/201). وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام، مع مراعاة ملاحظاتها وتوصياتها الواردة أعلاه.